

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري | (كتاب الصلاة) للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (46)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يوفقكم هم للخيرات وان يرفع ما يعطيه لكم من النعم والدرجات كما اسأله جل وعلا ان يصلح احوال المسلمين - [00:00:00](#)

وان يجمع كلمتهم على الحق وان يؤلف ذات بينهم واسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امرنا لكل خير وان يبارك فيهم وان يجزيهم خير الجزاء وبعد هذا درس اخر من دروسنا في دراسة كتاب الصلاة من صحيح الامام البخاري رحمه - [00:00:21](#)

الله تعالى وغفر له وجزاه عنا وعن الاسلام والمسلمين خير الجزاء. فلعلنا نقرأ بعض الاحاديث التي ذكرها الامام في هذا الكتاب الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. قال الامام البخاري - [00:00:45](#)

رحمه الله وعن همام ابن الحارث قال رأيت جرير ابن عبدالله رضي الله عنه بال ثم توضأ ومسح على كفيه ثم قام فصلى فسأل فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا - [00:01:12](#)

جرير ابن عبد الله البجلي من الصحابة الذين اسلموا بعد السنة السادسة. والسنة السادسة هي السنة التي نزلت فيها سورة المائدة التي ذكر الله جل وعلا فيها وجوب غسل القدمين في الوضوء - [00:01:32](#)

بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين فهذه الاية اوجب الله جل وعلا فيها الوضوء وجعل للوضوء اركانا منها غسل القدمين - [00:01:58](#)

فكانت نزلت في السنة السادسة ثم كان اسلام جرير في السنة السابعة ولذا في حديث جرير ذكر المسح على الخفين فمع ان احاديث الخفين قد وردت من طريق من ثمانين طريقا عن الصحابة الا - [00:02:22](#)

انهم كانوا يعجبهم هذا الحديث بخصوصه لكون اسلام جرير كان بعد نزول سورة المائدة قول همام رأيت جرير بن عبدالله رضي الله عنه بال ثم توضأ انه ذهب جهة البول فبال. وفي هذا دلالة على الوضوء بعد - [00:02:47](#)

اداء البول وفي الحديث مشروعية المسح على الخفين وان ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وفي هذا دلالة على ان من مسح على خفيه مسحاً صحيحاً في الوضوء كفاه عنه - [00:03:14](#)

مغاسل قدميه وفي الحديث الصلاة في الخفين وان من صلى وهو لابس الخف صحت صلاته. وفي الحديث مشروعية الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. وان الاصل في افعاله ان تكون تشريعاً عاماً - [00:03:36](#)

يقتدى به فيها في الحديث اضاف فضل جرير ابن عبد الله حيث كان له رفقة خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم نعم وعن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده. فلما قضى صلاته - [00:04:01](#)

قال له حذيفة ما صليت وقال لو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدًا صلى الله عليه وسلم في فطر الله محمدًا صلى الله عليه وسلم عليها او قال على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم - [00:04:30](#)

الشقيق بن سلمة من كبار التابعين وكان من علماء العراق وله صحبة خاصة بمن كان من الصحابة هناك كابن مسعود وحذيفة رضوان الله عليهما وقال عن حذيفة انه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده. يعني انه لا يطمئن في - [00:04:50](#)

بالركوع ولا السجود. فان الركوع يحصل التمام فيه بان ينحني بمقدار ما يصل يديه الى ركبتيه. والسجود يتم بوضع الاغضاء السبعة

على الارض قال فلما يعني لما انتهى ذلك الرجل من هذه الصلاة قال له حذيفة ما صليت - [00:05:21](#)

اي هذه لا تعتبر صلاة في ميزان الشرع لكونك قد حصل منك اخلال اركانها وقال حذيفة له لو مت لو حصل عليك الموت وانت على هذه الحال مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم عليها. او قال - [00:05:54](#)

قال على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم. والمراد بالسنة هنا طريقته التي يعبد الله بها وفي هذا الحديث مشروعية النصيحة والدلالة على ما يكمل احوال الانسان. وفي هذا - [00:06:26](#)

حديث ان من رأى غيره لا يأتي بصلاته على الوجه المشروع شرع له تحذيره من الاستمرار على حاله. وفي هذا الحديث ان من ترك ركنا من اركان الصلاة فلم يأت به او لم يأت به على الوجه الشرعي فانه لا تصح صلاته - [00:06:49](#)

تؤمر باعادتها وفي الحديث ان الفطرة التي فطر الناس عليها هي الاسلام. وفي الحديث ان من لم يتم ركوعه ولا سجوده فهو على غير طريقة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:19](#)

لام وعن عبد الله ابن مالك ابن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى افرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه قوله في هذا الحديث عن عبد الله ابن مالك ابن بحينة وهو من الصحابة - [00:07:42](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان وكان تفيد الاستمرار والدوام اذا صلى المراد هنا السجود. المراد هنا السجود في الصلاة فرج بين يديه اي فرق بينهما بحيث يجعل يديه بعيدتين - [00:08:03](#)

عن جنبه حتى يبدو بياض ابطيه. كانت ثيابهم في الزمن الماضي واسعة بحيث اذا اظهر لي انسان يديه ظهر ساعده وعظده حتى يتبين منه الابط كان ثيابهم كذلك. ولذا اذا سجد ابعد يديه عن جنبه - [00:08:29](#)

فرج بينهما وحتى يبدو بياض ابطيه. ففي هذا الحديث من الفوائد بيان الطريقة المستحبة في اليدين عند السجود بابعاد العضدين عن جنبي الانسان جمهور على اختصاص ذلك بالرجال. ويستحبون النساء ان تظم - [00:09:04](#)

الواحدة منهن اعضاءها على بدنهما. واستدلوا في ذلك بمقصد بيعة في باب ستر النساء. وفي الحديث المجافاة بين اليدين و ام بيني وفي السجود وفي الحديث ايضا مشروعية وضع اليدين على - [00:09:41](#)

الارض في السجود بحيث يضع كفيه على الارض. اما ساعده فانه يرفض طعوهما وفي الحديث من الفوائد ايضا ان ظهور العظدين وظهور الابطين في الصلاة يكون منقصا لها او مقللا منها. وفي الحديث مشروعية نتف الابط - [00:10:11](#)

حيث لم يروا بياض الابط الا لعدم وجود الشعر فيه. نعم. وعن ميمون ابن سياه انه سأل انس بن مالك رضي الله عنه قال يا ابا حمزة ما يحرم دم العبد وماله؟ فقال من شهد ان لا - [00:10:42](#)

لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما المسلم وعليهما على المسلم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا - [00:11:02](#)

لا اله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله. من صلى صلاتنا قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تغفر الله في - [00:11:22](#)

في ذمته قوله هنا عن ميمون ابن سيف وهو من التابعين وممن اشتهر بالرواية عن انس رضي الله عنه قال يا ابا حمزة وهذه كنية الصحابي انس بن مالك الانصاري - [00:11:52](#)

ما يحرم دم العبد وماله. اي متى يكون العبد حرام الدم. لا يجوز لاحد بمن يعتدي على ماله ولا دمه. والمراد بذلك متى كان مسلما فقال انس من شهد ان لا اله الا الله شهادة المراد بها الاقرار - [00:12:09](#)

علم ويقين ان لا اله الا الله اي لا معبود بحق الا الله. فانه معناها معبود واستقبل قبلتنا اي كان ممن يتوجه جهة الكعبة في صلاته. وصلى لا صلاتنا اي ادى الصلوات المفروضة واكل ذبيحتنا اي لم يحرم ذبيحت اهل الاسلام - [00:12:38](#)

وكانت طريقته ان يذبح الذبيحة على وفق ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا الذي اتصف بهذه الصفات هو المسلم الذي يحكم له باحكام اهل الاسلام له ما للمسلم من المزايا والاحكام. وعليه من الواجبات ما - [00:13:09](#)

الا المسلم. ثم نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال امرت اي طلب الله مني طلبا جازما ان اقاتل الناس وتلاخظون انه قالوا قاتل ولم يقل اقتل - [00:13:39](#)

وفرق بينهما فان المقاتلة تكون للقوة الممتنعة. ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. فاذا قالوا ها وقد ورد في الحديث ايضا استثناء من دفع الجزية. قال فاذا قالوها اي قالوا هذه الكلمة وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا - [00:13:59](#) ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها. يعني ايستوجب القتل من مثل حوادث القصاص كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتل وكما في مسألة رجم الزاني والمفارق لدينه - [00:14:29](#) اه وحسابهم يعني ان ظواهر الامور نحكم بها. واما بواطنها وما في نياتهم هذا امره الى الله جل وعلا. ثم قرر هذه القاعدة من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم. الذي له ذمة الله. اي حفظ الله الذي - [00:14:59](#) لله يجوز لاحد ان يغفره او ان يعتدي عليه وله ذمة رسوله فلا تغفروا ويلات تتجاوزوا وتغدروا وتتركوا الوفاء بذمة الله تعالى ففي هذا الحديث من الفوائد استقبال القبلة في الصلوات وفضل استقبالها - [00:15:29](#)

استدل بهذا الحديث على ان المصلي اذا صلى يحسن به ان يستقبل القبلة باصابع واصابع رجليه. وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كذلك يفعل وفي هذا الحديث التأكيد على الاخوة الاسلامية. وان هذا من الامور التي يجب على - [00:15:59](#) كل مسلم ان يراعيها. وقد جاءت الشريعة بتحريم التفرق وذمه وذم اهله. قال تعالى ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء انما امرهم الى الله ثم ننبئهم بما كانوا يفعلون. وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاء - [00:16:29](#) اهم البينات واولئك لهم عذاب عظيم. وقد جاءت النصوص بالتحذير من التفرق الاختلاف وامرت بالتآلف والمحبة واجتماع الكلمة والتعاون على الخير والهدى والبر والتقوى ورغبة اهل الايمان استشعار ذلك المعنى. وان الايمان يوجب - [00:16:59](#) الى كل فرد من افراده ان يستشعر هذه الاخوة. قال تعالى انما المؤمنون اخوة وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا تحقيره كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله في نصوص كثيرة - [00:17:29](#) يؤكد على مقتضى الاخوة اليمانية. فان قال قائل هل يعني هذا ان من خالفنا في بمسائل من العقيدة تبقى اخوته اليمانية. ومن وجد عنده كبيرة من كبائر الذنوب هل تبقى اخوته اليمانية؟ فنقول ان النصوص قد دلت على ان الولاية بين المؤمنين - [00:17:59](#) ثابتة بمقتضى اسلامهم. كما قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض ولما ذكر الله جل وعلا جريمة الاقتتال في قوله في سورة يراود وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ثم قال بعدها انما المؤمنون - [00:18:29](#) اخوة وقال جل وعلا في اية القصاص فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف اداءني اليه باحسان فسماه اخله. ولذا على اهل الايمان ان يتناصحوا فيما بينهم ليذكر بعضهم بعضا باخوتهم اليمانية وان يسعى بعضهم في نصح بعضهم الآخر - [00:18:59](#) وان حصل نزاع واختلاف فمرده الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله وكما قال تعالى فان تنازعتم - [00:19:29](#)

في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر. ذلك خير واحسن تأويلا فان قال قائل بان الله جل وعلا قد جعل الاختلاف سنة كونية فيختلف الناس فيما بينهم. فالجواب - [00:19:49](#)

ان الله قد جعل بين اهل الايمان ظمانات بحيث تكون هذه الظمانات من اسباب ولهذا الاختلاف عنهم ومن اسباب اجتماع كلمة والاختلاف ليس مرغبا فيه في الشرع لذاته. وانما قد يقع بين الناس وبالتالي يؤمرون بحسن التعامل معه. والا فان - [00:20:12](#) الشريعة ترغب في اجتماع الكلمة وفي تآلف الناس. ومن اعظم الضمانات في ذلك ان يعودوا كتاب والسنة والا يتعصبوا لاراء الرجال او لما ينتمون اليه من فرق والمذاهب وانما علامة الايمان تحكيم الكتاب والسنة في كل ما يطرأ على - [00:20:42](#) ناس قال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم. فان قال قائل بان الله تعالى يقول ولا يزالون مختلفين. قيل - [00:21:12](#) آآ بان هذه الالية تدل على ان الاختلاف غير مرغوب فيه. فانه قال ولا يزال دون مختلفين الا من رحم ربك. فهذه الالية تدل على ان

حال الاختلاف يضاد الرحمة. فان قال قائل فان الله يقول بعد ذلك ولذلك خلقهم. فتكون من حكمة - [00:21:32](#)

وجود الخلق لاختلاف قيل هذا فهم خاطئ. وانما قوله ولذلك خلقهم اي ليرحمهم لا ليختلفوا ولا يزلون مختلفين الا من رحم ربك.

ولذلك خلقهم اي ليرحمهم ليختلفوا. فالمقصود ان من مقاصد الشرع ان تجتمع كلمة اهل الاسلام - [00:22:02](#)

وان يتآلفوا فيما بينهم وان توجد المحبة الايمانية من بعضهم لبعضهم الآخر. وليس معنى هذا آ الا ينصح الانسان الآخرين بل من رأى منه مخالفة تقرب الى الله بنصحه وارشاده - [00:22:32](#)

والحديث بينه وبينه لعله يرجع الى الحق ويعود الى سبيلي الهدى فهذا هو مقتضى احكام الشرع وهو سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيرة صحابته الاجلاء وطريقة علماء الامة من عصورها الاولى. وفي - [00:22:52](#)

لهذا الحديث من الفوائد وجوب ان يكون ذبح الذبائح على الطريقة المشروعة وعدم ترك تلك الطريقة المشروعة. وفي الحديث التأكيد على حرمة الدماء والاموال والتشنيع على من يعتدي على الآخرين فيهما. وقد قال الله تعالى - [00:23:22](#)

يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا. ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا - [00:23:50](#)

وكان ذلك على الله يسيرا. وقد جاءت النصوص بتحريم الظلم والتشديد فيه. ومن اعظم الظلم الظلم في دماء والاموال. وقد قال جل وعلا فما للظالمين من نصير. وقال فما للظالمين من - [00:24:10](#)

الانصار وقال وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون. وقد جاء في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفله ثم قرأ قوله - [00:24:30](#)

وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة. ان اخذه اليم شديد. وفي الحديث من الفوائد ان الدماء والاموال الاصل فيها التحريم. ولا يجوز لاحد ان يأخذ شيئا منها بدون مقتضى الشرع وفي الحديث ان ما في الضمائر والنية - [00:24:50](#)

اياك الى الله تعالى لا يحاسب العبد بما في ضميره الا ان يظهر عليه شيء في افعاله او في اقواله. وفي هذا الحديث ان من علامات الاسلام الظاهرة اقامة الصلاة فاقامة الصلاة شعيرة ظاهرة وعلامة بينة على التزام - [00:25:20](#)

بدينه وقد استدلل الامام احمد بهذا الحديث على ان تارك الصلاة يكفر بذلك خالفه جمهور اهل العلم. وفي الحديث حفظ الله وصيانتها لمن التزم بهذا الدين وتحريم خفر ذمة الله جل وعلا - [00:25:50](#)

وعن عمرو بن دينار قال سألتنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة اياتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين - [00:26:17](#)

ثم خرج الى الصفا وطاف بين الصفا والمروة سبعا. وقال لقد كان لكم في رسول اسوة حسنة. وسألنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. فقال لا يقربن امرأته حتى يطوف - [00:26:37](#)

حتى يطوف بين الصفا والمروة. عمرو بن دينار من علماء التابعين. ممن اكثر الرواية عن كثير من الصحابة وكان رجلا سؤولا ومن ذلك انه سأل هؤلاء الصحابة عن هذه المسألة - [00:26:57](#)

فقال سألتنا ابن عمر وعبد الله ابن عمر من علماء الصحابة عن رجل طاف بالبيت للعمرة. فطاف بالكعبة سبعة اشواط وانهى الطواف ولكنه لم يسعى بين الصفا والمروة فمن كان كذلك هل يعد متحللا؟ وبالتالي يجوز له ان يفعل محظورات الاحرام - [00:27:17](#)

او لا يكون متحللا حتى يأتي بالسعي بين الصفا والمروة. ولذا سأل عن ذلك اياتي امرأته اي هل يجامع زوجته لكونه تحلل من احرامه او يعد لازما سال محرما وبالتالي لا يقرب زوجته - [00:27:45](#)

فكان ابن عمر حريصا على ان لا يفتي الا بدليل والا يتكلم الا بشيء من الكتاب والسنة. ولذا نقل فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهو انه لما اعتمر لم - [00:28:10](#)

تحلل الا بعد سعيه بين الصفا والمروة. فقال ابن عمر قدم النبي صلى الله عليه وسلم يعني الى مكة معتمرا فطاف بالبيت سبعا اي سبعة اشواط وصلى خلف مقام مقام ابراهيم ركعتين سنة الطواف. ثم خرج الى الصفاء - [00:28:30](#)

لماذا قال خرج لان المسعى في الزمان الاول في عهد النبوة كان خارج المسجد وكان بين الكعبة وبين المسعى بيوتات يسكنها الناس متى انتهى هذا في عام خمس وسبعين للهجرة في عام خمس وسبعين للهجرة قبل ثمان وستين - [00:28:58](#)

سنة قبل ثمان وستين سنة. لما جاءت التوسعة السعودية الاولى الى ما بين المسعى والمطاف في المسجد. قبل خمس وستين سنة ولذا قال هنا ثم خرج الى الصفا ولذا كان المسجد من عصوره الاولى - [00:29:27](#)

في مساحة قليلة حتى جاءت هذه التوسيعات الكبيرة في هذا العهد. قال ثم خرج الى الصفا وطاف بين الصفا والمروة سبعة اشواط اشاعة بينهما وقال ابن عمر لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اي قدوة تقتدون به في - [00:29:57](#)

عباداتكم فكأنه يقول لم يتحلل رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرامه في العمرة الا بعد اكمال السعي بين الصفا والمروة قال عمرو بن دينار وسألنا جابر بن عبد الله - [00:30:30](#)

وهو ايضا من علماء الانصار من علماء الصحابة فقال جابر لا يقربن امرأته اي لا يجامعها ولا يباشرها حتى يطوف بين الصفا والمروة. فانه لا يتحلل الا بعد اكماله السعي - [00:30:52](#)

ففي هذا الحديث من الفوائد مشروعية الطواف بالكعبة سبعة اشواط. وان الطواف لا كونوا اقل من ذلك وفيه مشروعية السعي بين الصفا والمروة وانه لا يكون باقل من ذلك. والسعي - [00:31:12](#)

بينهما سبعة اشواط يبتدأ الانسان فيها بالصفاء وينتهي المروة كما في ذكر ابن عمر لطريقة النبي صلى الله عليه وسلم في سعيه. وفي الحديث مشروعية سنة الطواف وانها ركعتان وان المستحب ان تكون خلف مقام ابراهيم - [00:31:34](#)

وفي الحديث ان المسعى في العصور الاولى كان خارج المسجد ولذلك لم يكونوا يجيزون ان يصلي الانسان في المسعى تبعا للامام ولما ادخل المسعى في بناء المسجد اكثر فقهاء العصر على انه اصبح جزءا من المسجد وبالتالي فمن اه صلى في - [00:32:03](#)

تبعا للامام صح اقتداؤه بالامام ولو لم تتصل الصفوف. وحدثت مسألة اخرى او هي ان من طاف بالبيت من داخل المسعى. هل يصح طوافه او لا فاكتر علماء العصر قالوا المسعى محل شعيرة السعي. وبالتالي فمن كان - [00:32:39](#)

بالبيت فهو يؤدي شعيرة اخرى هي شعيرة الطواف. ولا يصح به ان يدخل ما شعيرة في مكان شعيرة اخرى. يعني في مرات قد تحصل مضايقة في وازدحام في الطواف خصوصا في الادوار العليا. فبعض الناس قد يدخل في المسعى من اجل ان يكمل طوافه - [00:33:09](#)

اهو فاكتر فقهاء العصر يرون انه اذا دخل في المسعى انقطع طوافه بذلك اذا اراد ان يكمل الطواف عاد من حيث المكان الذي دخل منه الى المسعى وفي الحديث وجوب الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يؤديه الانسان من - [00:33:39](#)

العبادات وقد قال جل وعلا ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله قال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. وقال النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:34:09](#)

عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وفي الحديث ان التحلل من العمرة لا يكون الا بعد اكمال السعي بين الصفا والمروة وبالتالي فمن لم يكمل السعي لم يجز له ان يفعل محظورا من محظورات الاحرام - [00:34:29](#)

رام وقد وقع اختلاف بين العلماء هل بمجرد اكمال السعي يحصل التحلل او لا حصل التحلل الا بالتقصير او الحلق. ولهم في ذلك خلاف مشهور ترتب عليه عدد من المسائل الفقهية منها ما لو اكمل الانسان طوافه بين - [00:34:54](#)

الصفا والمروة بعد طوافه بالبيت. فتحلل قبل ان يقصر. فماذا يفعل؟ هل يعود احرامه مرة اخرى ويعد لا زال محرما ولو فعل شيئا من المحظورات وجبت عليه فديته اذا تذكر عاد لاحرامه فحلق او قصر او نقول قد كملت عمرته - [00:35:24](#)

ترك واجبا من واجبات العمرة فعليه دم وما فعله من المحظورات ليس فيه فدية لكونه قد تحلل بنيته موطن خلاف بين الفقهاء. بارك الله فيكم. وفقكم الله لكل خير. وجعلني الله واياكم - [00:35:54](#)

كن من الهداة المهتدين هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين - [00:36:17](#)